

**قانون رقم ١٣٠ لسنة ٢٠٠٧**

بربط موازنة مركز معلومات التجارة

للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧

باسم الشعب

**رئيس الجمهورية**

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

**(المادة الاولى)**

قدر جملة موازنة مركز معلومات التجارة لـلسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٣٦٤٨٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة ملايين وستمائة وثمانية وأربعين ألف جنيه) .

**(المادة الثانية)**

قدر الاستخدامات الجارية لـلسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٢٣٩١٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وثلاثمائة وواحد وتسعون ألف جنيه) موزعة كالتالي :  
- أجور بمبلغ ٩٨٥٠٠ جنيه .  
- النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٤٠٦٠٠ جنيه .

**(المادة الثالثة)**

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية لـلسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٢٦٧١٠٠ جنيه (فقط وقدره مليونان وستمائة وواحد وسبعين ألف جنيه) .

**(المادة الرابعة)**

قدر فائض العملات الجارية لـلسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٢٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره مائتان وثمانون ألف جنيه) منه مبلغ ٢٢٢٠٠ جنيه فائض حكومة .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ .. ٩٧٧ ألف جنيه (فقط وقدره تسعمائة وسبعة وسبعين ألف جنيه) كلها تحويلات رأسمالية .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ .. ٩٧٧ ألف جنيه (فقط وقدره تسعمائة وسبعة وسبعين ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئة الاقتصادية الملحة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذا المركز بما لا يتعارض مع قانون إنشائه .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للمركز السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٧ وبضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وي العمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأولى سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١١ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

حسني مبارك

السنة ٢٠٠٨ / ٢٠٠٧ جزءاً